

بطاقات الدفع الإلكتروني في القانون العراقي

م.م دينا نظام عبد الغني

جامعة كركوك/ كلية الاعلام

dinanidham@uokkuk.edu.iq

Phone Number/ 07723147600

المقدمة

الإلكترونية التي نشأت مع تطور التجارة الإلكترونية.

وتلعب وسائل الدفع الإلكترونية دوراً هاماً بارزاً إلى نهوض المؤسسات وكافة القطاعات الى مواكبة التغيرات التكنولوجية والمعلوماتية مما أدى إلى تحسين وتطوير كافة الخدمات المصرفية حيث أصبح كل بنك يسعى جاهداً لتقديم أفضل خدمة ممكنة، وبالتالي جذب أكبر عدد ممكن من الزبائن وتعتبر الخدمات المصرفية من المواضيع التي تعتمد على الجودة في تقديمها شيئاً أساسياً وجوهرياً للمنافسة والبقاء في البيئة المصرفية.

ففي ظل التطور التكنولوجي المتسارع أصبحت بطاقات الدفع الإلكتروني إحدى الأدوات الأساسية في التعاملات المالية الحديثة، حيث تسهم في تسهيل وتسريع العمليات التجارية والخدمية بشكل كبير في العراق، بدأت بطاقات الدفع الإلكتروني تكتسب أهمية متزايدة مع

إن أنظمة الدفع الإلكتروني هي مجموعة من الوسائل التي تتيح للأفراد والشركات إجراء المعاملات المالية إلكترونياً بدلاً من استخدام النقد أو الشيكات التقليدية، وتقوم هذه الأنظمة بتنفيذ عملية الدفع بين الوحدات الاقتصادية لتسوية التزاماتها في المعاملات المالية والتجارية. لكن التطور الاقتصادي لم يسمح لأنظمة الدفع بالاستقرار في شكل معين، بل تطورت على عدة مراحل حتى تأخذ أشكالاً معروفة سابقاً، بدءاً بنظام المقايضة ثم، بسبب القيود، إلى الذهب والفضة ثنائي المعدن، وبسبب محدودية هذين النظامين كان من الضروري الاستعانة بوسيلة أخرى، بدأ المجتمع في استخدام النقود الورقية التي يحدد القانون قيمتها، وعندما تم إيداعها لدى الصرافين ظهر نوع جديد من النقود يعرف بالنقود الورقية، يتم تصنيف هذه النماذج على أنها أنظمة دفع تقليدية، ومع التطورات التكنولوجية السريعة ظهرت أنظمة الدفع الحديثة التي تتوافق مع طبيعة المعاملات والاتفاقيات

حقوق المستهلكين وضمان الأمان الكامل للمعاملات.

ثالثاً_ فرضية الدراسة

تُفترض هذه الدراسة أن بطاقات الدفع الإلكتروني تمثل أداة فعّالة لتعزيز كفاءة المعاملات المالية وتقليل الاعتماد على النقد في العراق، إلا أن انتشارها الواسع يواجه تحديات متعددة تتعلق بالبنية التحتية التكنولوجية، والأمان الإلكتروني، والوعي العام.

كما تفترض الدراسة أيضاً أن مواجهة هذه التحديات من خلال تحسين البنية التحتية وتطوير التشريعات وزيادة الوعي يمكن أن يسهم بشكل كبير في تعزيز الثقة في أنظمة الدفع الإلكتروني وتحقيق الشمول المالي في العراق.

رابعاً_ هدف الدراسة

تسعى المؤسسات المالية العراقية إلى تحقيق عدة أهداف من خلال نشر استخدام بطاقات الدفع الإلكتروني من بينها: تعزيز الشمول المالي: إدماج شريحة أكبر من المواطنين في النظام المصرفي.

تحسين كفاءة المدفوعات: تقليل وقت المعاملات وتسهيل الدفع بين الأفراد والشركات. تقليل الاعتماد على النقد: تعزيز استخدام وسائل الدفع الإلكتروني الآمنة للحد من الجرائم المالية المرتبطة بالنقد الورقي.

تعزيز الثقة والأمان: توفير تقنيات حديثة تضمن حماية البيانات وتقليل فرص الاحتيال الإلكتروني.

تحقيق الشفافية المالية: تسهيل عمليات المراقبة المالية ومحاربة التهرب الضريبي والفساد

السعي نحو التحول الرقمي وتطوير البنية التحتية المالية ورغم الفوائد العديدة التي توفرها هذه البطاقات في تحقيق الشمول المالي وتخفيف الاعتماد على النقد الورقي، إلا أنها تواجه تحديات متعددة تتعلق بالأمان والوعي العام والبنية التحتية، لذلك يتطلب نجاح انتشار بطاقات الدفع الإلكتروني في العراق مواجهة هذه التحديات ووضع حلول فعّالة لحمايتها وضمان استخدامها الآمن والمستدام.

أولاً_ أهمية الدراسة

تكمّن أهمية بطاقات الدفع الإلكتروني في العراق في قدرتها على تحسين كفاءة النظام المالي، وتقليل الاعتماد على النقد الورقي الذي قد يكون عرضة للسرقة أو الفقدان، حيث تُسهم هذه البطاقات في تعزيز الشمول المالي، حيث تتيح للأفراد غير المتعاملين مع البنوك فرصاً أفضل لإدارة أموالهم، كما أنها تُسهم في تسريع المعاملات المالية بين الأفراد والمؤسسات، وتقليل تكاليف التشغيل المصرفي.

ثانياً_ مشكلة الدراسة

رغم انتشار بطاقات الدفع الإلكتروني في العراق، إلا أن استخدامها لا يزال يواجه تحديات متعددة، تتمثل الإشكالية الرئيسية في ضعف البنية التحتية التكنولوجية والمالية، مما يحد من توسع استخدامها بشكل آمن وموثوق، إضافةً إلى ذلك تبرز مشكلات أخرى مثل ضعف الوعي العام بفوائد هذه البطاقات، والخوف من الجرائم الإلكترونية مثل السرقة والاحتيال، كما توجد تحديات تشريعية وتنظيمية تتعلق بحماية

الإلكترونية، أما في المبحث الثاني التحديات التي تواجه بطاقات الدفع الإلكتروني وسبل حمايتها، وسننهي بحثنا بخاتمة تتضمن أهم الاستنتاجات والتوصيات التي سنتوصل إليها من خلال بحثنا هذا.

المبحث الأول

الإطار النظري لبطاقات الدفع الإلكترونية إن التطور التكنولوجي هو أهم علامات القرن (21) الذي انتشر عبر العالم خلال عقود قليلة، هذا التطور نشر في العالم كله خلال فترة قصيرة، وأصبح العالم ككله قرية كبيرة وخاصة خلال العولمة وانتشار التكنولوجيا خلال كل جوانب الحياة، حيث أصبحت وسائل الدفع

من خلال توثيق جميع المعاملات المالية إلكترونياً.

تتطلب مواجهة التحديات وتحقيق هذه الأهداف جهوداً مشتركة بين الجهات الحكومية والمؤسسات المالية لضمان تحول سلس وآمن نحو مجتمع يعتمد بشكل أكبر على الدفع الإلكتروني.

خامساً_ منهج الدراسة

من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار فرضية البحث من جميع جوانبها المختلفة والحصول على النتائج وإعطاء تفسيرات، استخدمنا المنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي التحليلي من خلال دراسة الإطار النظري لوسائل الدفع الإلكترونية وكذلك دراسة المكونات الرئيسة لمشروع تطوير وتحديث نظام الدفع في العراق، فضلاً عن معرفة أهم العوامل المؤثرة على انتشار وسائل الدفع الإلكتروني.

سادساً_ حدود الدراسة

الحدود الزمنية: تتناول الدراسة التطورات المتعلقة ببطاقات الدفع الإلكتروني في العراق خلال الفترة من (2005-2024)، وذلك لضمان فهم التحديات الحالية والمستجدات في هذا المجال.

الحدود المكانية: تركز الدراسة على الواقع العراقي فقط، ولا تتناول بالدراسة أنظمة الدفع الإلكتروني في بلدان أخرى إلا من خلال المقارنات المرجعية عند الحاجة.

سابعاً_ هيكلية الدراسة

تتمحور هيكلية في خطة علمية مكونة من مقدمة ومبحثين وخاتمة، لهذا سنبحث في المبحث الأول الإطار النظري لبطاقات الدفع

الإلكترونية أسهل وأمن بشكل أكبر من الوسائل التقليدية⁽¹⁾.

بطاقات الدفع الإلكترونية هي وسيلة مالية تستخدم لإجراء المعاملات المالية عبر الإنترنت أو في العالم الحقيقي، تعتمد هذه البطاقات على التكنولوجيا الرقمية لتسهيل عمليات الشراء والدفع بشكل آمن ومريح، تتضمن بطاقات الدفع الإلكترونية مجموعة متنوعة من الأنواع مثل بطاقات الائتمان، بطاقات الخصم، بطاقات الدفع المسبق والبطاقات الافتراضية، حيث يمكن فهم دورها في تسهيل عمليات التجارة وتحفيز النمو الاقتصادي، بالإضافة إلى تحليل التحديات والفرص التي تواجه هذه التقنية وكيفية مواجهتها بشكل فعال.

تتيح بطاقات الدفع الإلكترونية للأفراد والشركات إجراء عمليات الشراء والدفع بشكل فوري دون الحاجة إلى استخدام النقود الورقية، كما توفر هذه البطاقات وسيلة آمنة ومضمونة لإجراء المعاملات المالية عبر الإنترنت دون خطر فقدان الأموال أو التعرض للاحتيال، وتعتمد على شبكة متطورة من الأنظمة والبرمجيات التي تضمن سرعة وأمان عمليات الدفع، كما تتيح هذه البطاقات للمستخدمين

إمكانية مراقبة وإدارة حساباتهم المالية بشكل فعال من خلال تطبيقات الهواتف الذكية أو المواقع الإلكترونية.

بالإضافة إلى ذلك تسهل بطاقات الدفع الإلكترونية عمليات التجارة الإلكترونية وتسويق المنتجات والخدمات عبر الإنترنت مما يسهم في تعزيز التجارة الإلكترونية وزيادة حجم التبادل التجاري عبر العالم، بشكل عام تعد بطاقات الدفع الإلكترونية وسيلة حديثة وفعالة لإجراء المعاملات المالية وتسهيل عمليات التجارة، مما يجعلها أحد أهم وسائل الدفع في العصر الحديث.

بناء على ذلك سوف نقوم بتقسيم المبحث إلى مطلبين، سوف نتحدث في المطلب الأول عن ماهية بطاقات الدفع الإلكتروني، أما في المطلب الثاني سوف نتحدث عن خصائص بطاقة الدفع الإلكتروني.

المطلب الأول

ماهية بطاقات الدفع الإلكتروني

بطاقة الدفع الإلكتروني هي بطاقة مستطيلة مصنوعة من البلاستيك، تحمل اسم الجهة المصدرة وشعارها، ولها رقم وذات فئات محددة وتاريخ انتهاء للصلاحيّة ومكان لتوقيع الحامل،

(1) عبد الستار حمد أنجاد، الضريبة على الشركات الإلكترونية، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، مجلد 2، عدد 6، العراق، 2013، ص 177.

وبموجب هذه البطاقة يستطيع حاملها سداد قيمة مشترياته من السلع والخدمات ولتوضيح سوف نقوم بشرحها كما يلي:

أولاً- تعريف بطاقة الدفع الإلكتروني

بطاقة الدفع الإلكتروني يمكن تعريفها من منظورين: الموضوعي والشكلي، فمن الناحية الموضوعية، لم يرد في قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي رقم (78) لسنة 2012 ذكر صريح لبطاقة الدفع الإلكتروني، بدلاً من ذلك أشار القانون إلى وسائل الدفع الإلكتروني بشكل عام، والتي تشمل بطاقة الدفع الإلكتروني، وذلك في المادة (27) التي تعتبر هذه العمليات جزءاً من الأعمال المصرفية حيث تنص المادة على: "تنظم أعمال التحويل الإلكتروني للأموال بما في ذلك اعتماد وسائل الدفع الإلكتروني، القيد غير المشروع، إجراءات تصحيح الأخطاء، الإفصاح عن المعلومات، وأي أمور أخرى تتعلق بالأعمال المصرفية الإلكترونية بنظام يقترحه البنك المركزي العراقي"⁽²⁾.

ولقد قدّم الفقه عدة تعريفات لبطاقة الدفع الإلكتروني، ومن بين تلك التعريفات أنها "بطاقة تُستخدم كوسيلة لسداد ثمن السلع والخدمات التي يحصل عليها حامل البطاقة من التجار الذين

يتعاملون مع الجهة المصدرة لها"، كما تُعرّف أيضاً على أنها: "عقد يتعهد بموجبه مُصدر البطاقة بفتح اعتماد بمبلغ محدد لصالح شخص آخر، وهو حامل البطاقة، الذي يمكنه من خلال البطاقة سداد قيمة مشترياته لدى المحلات التجارية التي ترتبط بعقد مع الجهة المصدرة، بحيث تلتزم هذه المحلات بقبول البطاقة كوسيلة للدفع، على أن تتم التسوية المالية بعد فترة زمنية محددة"⁽³⁾.

ومن الناحية الشكلية تُعتبر بطاقة الدفع الإلكتروني بطاقة بلاستيكية تحتوي على اسم الجهة المصدرة وشعارها، وعادةً ما تكون تلك الجهة مصرفاً تحمل البطاقة رقماً فريداً، ولها قيمة محددة، بالإضافة إلى تاريخ انتهاء صلاحيتها كما تحتوي البطاقة على مكان مخصص على ظهرها لتوقيع حاملها.

تتخذ الدعامة الإلكترونية التي تُخزن فيها النقود الإلكترونية شكل بطاقة ذات هيكل بلاستيكي، تحتوي على مجموعة من المعلومات المشفرة التي يمكن نقلها وتصنع وفق معايير فنية عالمية لضمان سلامة بياناتها ومنع اختراقها، ومن أبرز خصائص المادة التي تُصنع منها البطاقة أنها مرنة قابلة للتشكيل شفافة، وتتميز بألوان مقاومة للصدأ وقليلة التأثير بالحرارة

(3) ذكرى عبد الرزاق، النظام القانوني للبنوك الإلكترونية، دار الجامعة الجديد، الاسكندرية، 2010، ص 7.

(2) المادة (27) من قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي رقم (78) لسنة 2012.

ثانياً_ أنواع بطاقة الدفع الإلكتروني

هناك ثلاثة أنواع البطاقة الدفع الإلكتروني التي تستخدم لتنفيذ المشتري التزامه بدفع الثمن للبائع بطاقة الائتمان وبطاقة الوفاء وبطاقة السحب الآلي:

1_ بطاقة الوفاء: تُعتبر بطاقة الائتمان وسيلة للوفاء وسداد الثمن بدلاً من استخدام النقود النقدية. يتم سداد المبلغ من خلال تحويل القيمة من حساب العميل (حامل البطاقة) إلى حساب التاجر، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

في الطريقة المباشرة يقدم حامل البطاقة إلى التاجر الذي يقوم بإدخالها في جهاز نقاط البيع الإلكتروني، يُطلب من الحامل إدخال الرقم السري للتأكد من أنه المالك الشرعي للبطاقة، يتصل النظام الإلكتروني الخاص بالتاجر بنظام المصرف للتأكد من صلاحية البطاقة ومن عدم وجود معارضة من الجهة المصدرة بشأن السداد، بعد التأكيد يقوم المصرف بالوفاء بالتزامه تجاه التاجر، أما في الطريقة غير المباشرة يتم تسجيل المبلغ المستحق على وصولات البيع الموقعة من قبل حامل البطاقة، ويقوم التاجر بتقديم هذه الوصولات إلى الجهة المصدرة وفق الطريقة

أو الكهرياء، يوجد على ظهر البطاقة شريط ممغنط يحتوي على البيانات المخزنة إلكترونياً، بالإضافة إلى مكان مخصص لتوقيع حاملها، وإن هذا التوقيع يُستخدم للتحقق من مطابقة توقيع المستخدم مع التوقيع المسجل لدى الجهة المصدرة، مما يعزز الأمان ويحمي البطاقة من السرقة والتزوير⁽⁴⁾.

ويعرف مصرف بغداد بطاقة الدفع الإلكتروني الفيزا الكترون الصادرة منه، بأنها بطاقة بلاستيكية مزودة بتقنية الشريحة الإلكترونية الشريحة الذكية ورقم التعريف الشخصي PIN، مما يمنح مستخدمها أماناً أكثر في عمليات الدفع الإلكتروني، كما وتتميز بطاقة الفيزا الكترون والمقدمة من مصرف بغداد بجانب احتوائها على الشريحة الذكية باحتوائها على الشريط الممغنط والذي يساعد على قبول البطاقة في الأسواق والأماكن التي لم تنتقل إليها تكنولوجيا البطاقات الذكية، باحتوائها على الشريط الممغنط، والذي يساعد على قبول البطاقة في الأسواق والأماكن التي تنتقل إليها تكنولوجيا البطاقات الذكية⁽⁵⁾.

(5) عادل يوسف الشكري، "الحماية الجنائية لبطاقات الدفع الإلكترونية"، مجلة مركز دراسات الكوفة، كلية القانون، جامعة الكوفة، العدد 11، 2012، ص94.

(4) نضال سليم، أحكام عقود التجارة الإلكترونية، ط3، دار الثقافة، الأردن، 2010، ص123.

المتفق عليها، سواء بالبريد أو عبر النظام الإلكتروني⁽⁶⁾.

وفور تسلم المصدر الفواتير والتأكد من صحتها ومطابقة توقيع الحامل عليها مع التوقيع المثبت لديها، يقوم بالوفاء للتاجر نقداً أو تسجيلها في حسابه أو تحويله إلى حسابه، إذا كان له حساب بمصرف غير المصرف المصدر البطاقة الدفع الإلكترونية.

2- بطاقة الائتمان: تؤدي بطاقة الائتمان، كنوع من أنواع بطاقات الدفع الإلكتروني، وظيفتين رئيسيتين: الأولى هي كونها أداة للوفاء، والثانية هي كونها أداة ائتمان، مما يجعلها مشابهة للأوراق التجارية حيث تقوم الجهة المصدرة للبطاقة بالوفاء مباشرة بقيمة مشتريات حامل البطاقة، ويلتزم المصدر بضمان ذلك تجاه التاجر في حدود الحد الأقصى المحدد للبطاقة، علاوة على ذلك تمنح بطاقة الائتمان حاملها ائتماناً فعلياً يتيح له الحصول على السلع والخدمات، مع التزام المصدر بسداد الثمن خلال الأجل المتفق عليه، بعد ذلك يمكن للمصرف الرجوع على حامل البطاقة بالمبالغ التي دفعها

بموجب الائتمان، حيث يُقدم المصرف تسهيلات ائتمانية لحامل البطاقة⁽⁷⁾.

وبموجب بطاقة الائتمان يحصل الحامل على تسهيلات ائتمانية من المصرف كجهة مصدرة للبطاقة، بحيث يستطيع الحامل رد الثمن مع الفوائد خلال أجل يحدده الاتفاق مع المصدر مقابل الاعتماد الذي تمنحه إياه هذه البطاقة، وهناك ثلاثة أنواع لبطاقات الائتمان، المحلية، والبطاقة الدولية والبطاقة الذهبية.

3- بطاقة السحب الآلي: تستخدم المصارف بطاقات الدفع الإلكتروني لتيسير خدماتها لعملائها وتلبية احتياجاتهم من النقود في أوقات معينة عبر السحب الآلي، يُمكن لحامل البطاقة سحب مبالغ نقدية محددة تم الاتفاق عليها مسبقاً مع الجهة المصدرة للبطاقة، ويتم ذلك من خلال إدخال البطاقة في الجهاز المخصص للسحب الآلي حيث يُطلب من العميل إدخال الرقم السري الخاص به والذي يعمل كبديل لتوقيعه الإلكتروني، هذا النظام يضمن أمان المعاملات ويُسهل الوصول إلى الأموال بشكل سريع وفعال⁽⁸⁾.

(8) مصطفى موسى العجاردة، التنظيم القانوني للتعاقد عبر شبكة الانترنت، دار الكتب القانونية، مصر، 2015، ص411.

(6) أحمد السيد إبراهيم، الدفع بالنقود الإلكترونية الماهية والتنظيم القانوني، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2015، ص12.

(7) أشرف السيد حامد، المعاملات المصرفية والمدفوعات إلكترونية، دار الفكر الجديد، مصر، 2013، ص55.

بعد إدخال البطاقة في جهاز السحب الآلي، يقوم حامل البطاقة بتحديد المبلغ المطلوب، وبعد إتمام عملية الصرف، تُعاد البطاقة إلى الحامل بشكل آلي. وتجدر الإشارة إلى أن بطاقات السحب الآلي لا تمنح العملاء أي ائتمان كما هو الحال مع بطاقات الائتمان، وهناك علاقة تعاقدية بين الجهة المصدرة والعميل (حامل البطاقة) في حالة بطاقة السحب الآلي بينما في حالة بطاقات الوفاء والائتمان يوجد عقد بين حامل البطاقة والمصدر، بالإضافة إلى عقد آخر بين المصدر والتاجر، يتضمن العقد بين التاجر والمصدر التزام الأخير بقبول الدفع بالبطاقة وضمان الوفاء بالمبالغ المستحقة⁽⁹⁾.

ولا يحصل العميل عادة على ائتمان وفقاً لهذه البطاقة، لأن الجهاز سيرفض الصرف إذا لم يكن هناك رصيد كاف لدى البنك، إلا أنه لا يمنع من أن يوفر البنك لعميله غطاء معين وفقاً لاتفاق خاص بحد معين متفق عليه، ويتم ادخاله في الكمبيوتر المنظم لهذا الجهاز، وتعد خدمة الصراف الآلي يوفرها مصرف بغداد والفروع التابعة له من الخدمات التي توفرها المصارف لعملائها والموجودة في مراكز التسوق والمرافق

الأخرى، إذ يقوم الحامل بسحب الأموال والحصول على كشف حساب وطلب رصيد وسحب نقد ويتم ذلك بإدخال البطاقة والرقم السري المتألف من أربعة أرقام ويظهر على الصراف الرصيد الحالي وكشف الحساب⁽¹⁰⁾.

المطلب الثاني
خصائص بطاقة الدفع الالكتروني

بطاقة الدفع الالكتروني هي وسيلة مالية رقمية تستخدم لإجراء المعاملات المالية عبر الإنترنت وفي العالم الواقعي، وتحتوي بطاقة الدفع الالكتروني على عدة خصائص تجعلها وسيلة مريحة وآمنة للدفع والتسوق، كما تحتوي بطاقة الدفع الالكتروني على رقم معرف فريد يتم استخدامه للتعرف على البطاقة وإجراء العمليات المالية، إضافة إلى بعض الخصائص التالية سنشرحها كما يلي⁽¹¹⁾:

1 - من حيث مصدرها: تستند بطاقة الدفع الإلكتروني إلى ثلاث علاقات تعاقدية رئيسية أولاً، هناك عقد لإصدار بطاقة الدفع الإلكتروني بين حامل البطاقة والمصدر، والذي يحدد الالتزامات المتبادلة بين الطرفين، وثانياً يرتبط حامل البطاقة كمشتري بالتاجر كبائع من خلال

والسياسية، جامعة الكوفة، العراق، العدد 15، 2015، ص 50.

⁽¹¹⁾ زهراء هادي الحسيني، تفعيل القطاع المصرفي في ظل استخدام أنظمة الدفع الالكتروني، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة بغداد، كلية الإدارة والاقتصاد، العراق، ص 68.

⁽⁹⁾ نضال صاحب، أثر استخدام تقنيات الصيرفة الالكترونية في الصناعة المصرفية التنافسية، مجلة التقني، المجلد 30، العدد 4، مصر، ص 55.

⁽¹⁰⁾ هدى عباس محمد رضا، "الجرائم الماسة ببطاقات الائتمان الالكترونية دراسة مقارنة"، مجلة العلوم القانونية

عقد البيع المبرم بينهما، حيث يتعهد الحامل بدفع الثمن مقابل السلع أو الخدمات التي يحصل عليها، مما يجعل بطاقة الدفع الإلكتروني وسيلة وفاء بدلاً من النقود، وثالثاً يُبرم عقد بين المصدر والتاجر يتعهد بموجبه المصرف بالضمان للتاجر، في حين يلتزم التاجر بقبول الدفع بواسطة البطاقة كبديل للنقود⁽¹²⁾.

2- من حيث الوظيفة: تُعتبر بطاقة الدفع الإلكتروني أداة وفاء فعالة وآمنة، حيث تُعادل النقود الورقية والمعدنية، التي قد تكون عرضة للسرقة بسهولة سواء من التاجر أو حامل البطاقة، وتوفر بطاقة الدفع الإلكتروني مستوى أعلى من الأمان، حيث يتم استخدام رقم سري ويتطلب معالجتها المرور بعدة مراحل لضمان الوفاء بها من المصدر.

علاوة على ذلك هناك توقيع معتمد من المصدر يُطابق توقيع حامل البطاقة، مما يضمن التحقق من هويته الشرعية ويحول دون حدوث تزوير في حالة سرقة البطاقة، يمكن لحاملها تجنب الخسائر عن طريق إبلاغ المصدر بسرقة البطاقة، مما يُتيح له القيام بالاعتراض على الوفاء وإخطار التاجر بذلك.

3- من حيث مضمونها: تُعد بطاقة الدفع الإلكتروني أداة ضمان فعالة للتاجر حيث توفر

له ضماناً كاملاً لاستيفاء دينه من المصدر، إذ يتعهد المصرف بدفع المبلغ المستحق ولا يمكنه التوصل من هذه المسؤولية بحجة عدم وجود رصيد كافٍ لدى حامل البطاقة، ويُعتبر التزام المصرف التزاماً أصيلاً وليس مجرد تمثيل لحامل البطاقة، فالعقد الذي يحدد العلاقة بين المصرف والتاجر، والذي يتعهد بموجبه المصرف بتقديم الضمان للتاجر هو عقد مستقل تماماً عن عقد البيع الذي ينظم العلاقة بين حامل البطاقة والتاجر، هذا الفصل بين العقود يضمن حقوق كل طرف ويوضح التزامات المصرف تجاه التاجر بشكل مباشر⁽¹³⁾.

أما بالنسبة للصك فيستطيع المصرف عدم الوفاء به لعدم وجود رصيد للمدين الساحب أو إذا كان الرصيد أقل من قيمة الصك، فلا بد من وجود مقابل للوفاء أكثر من قيمة الصك أو على الأقل مساوي لها، ولا يُعد المصرف بالتزامه بالضمان كفيلاً عن المدين الأصلي الذي هو الحامل حيث يفترض في الكفالة رجوع الدائن على المدين المكفول أولاً ثم رجوعه على الكفيل، لأن التزام الكفيل التزم تابع للالتزام الأصلي ويرتبط معه وجوداً وعدماً وصحة وبطلاناً ويستطيع الكفيل الدفع بالدفع قبل الدائن والتي تنشأ عن العلاقة التي تربط الدائن بالمكفول،

(13) أحمد عبد العليم العجمي، نظم الدفع الإلكتروني، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2017، ص55.

(12) بشرى طالب سلمان، أنظمة الدفع الإلكترونية في العراق، البنك المركزي العراقي، العراق، 2013، ص32.

وسيلة دفع متعددة الاستخدامات وأمنة في مختلف البيئات الإلكترونية⁽¹⁵⁾.

6_ لكل بطاقة سعر_ تحدد بطاقة الدفع الإلكترونية المبالغ التي يمكن سحبها بواسطتها حيث يكون لها سقف مالي محدد لا يجوز تجاوزه، كما تتمتع كل بطاقة بفترة صلاحية معينة تنتهي بتاريخ محدد بعد انتهاء صلاحية البطاقة لا يجوز للمصدر الوفاء بها للتاجر وتعتبر البطاقة ملغاة، وقد أوضح مصرف بغداد في سياق بطاقة الفيزا الإلكترونية الصادرة عنه أن جميع العمليات تتم ضمن سقف محدد للبطاقة، يشمل الحد الأقصى للشراء اليومي والحد الأقصى للسحب اليومي يتم تحديد هذه الحدود من قبل المصرف بهدف الحد من المخاطر والأخطاء المحتملة الناجمة عن استخدام البطاقة⁽¹⁶⁾.

7_ تقوم على الاعتبار الشخصي: يعني ذلك أن هناك اعتبارات تتعلق بشخص العميل تدفع الجهة المصدرة للبطاقة إلى التعاقد معه ومنحه الاعتماد، مما يعكس الثقة في قدرته على الوفاء بالالتزامات المالية. وهذا يبرر قيام الجهة المصدرة بإجراء تحريات واستعلامات حول حالة

بينما التزام المصرف ببطاقة الدفع اتجاه التاجر مستقل عن عقد البيع بين الحامل والتاجر⁽¹⁴⁾.

4_ من حيث مبدأ الاستقلالية: ترتبط كل جهة من جهات بطاقة الدفع بعقد مستقل مع الأخرى، وبالتالي إذا أخل التاجر بالتزاماته الناشئة عن عقد البيع المبرم مع حامل البطاقة، فلا يمكن لحامل البطاقة الدفع بموجب تلك الالتزامات، ومع ذلك يبقى المصدر ملتزماً بتقديم الضمان لأن التزامه يعد مستقلاً تماماً عن عقد البيع هذا الترتيب يضمن حماية حقوق الأطراف المختلفة ويعزز من أمان التعاملات المالية.

5_ هي أداة إلكترونية وليس مادية: بطاقة الدفع الإلكتروني هي بطاقة تتم معالجتها بالكامل بطريقة إلكترونية، سواء أثناء تصنيعها أو عند استخدامها للوفاء بالتزامات مالية عند تمريرها عبر أجهزة نقاط البيع أو الصراف الآلي، يتم قراءة المعلومات الموجودة على الشريط المغنط الخاص بها، حيث تُسجل البيانات إلكترونياً، تحتوي البطاقة على رقم سري يتم تشفيره إلكترونياً لضمان أمان العمليات، بالإضافة إلى ذلك يمكن استخدام بطاقة الدفع الإلكتروني لإجراء المعاملات عبر الإنترنت، مما يجعلها

⁽¹⁵⁾ الموقع الإلكتروني لمصرف بغداد. <https://www.ibs, Bank of Baghdad ,org/ibs/index .jsp>.com

⁽¹⁶⁾ فاروق إبراهيم جاسم، الوجيز القانون التجاري العزاوي، ط1، دار السيسبان، بغداد، 2015، ص382.

⁽¹⁴⁾ أديب قاسم شندي، الصيرفة الإلكترونية أنماطها وخيارات القبول والرفض، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 27، 2011، ص60.

ذلك من خلال قيام التاجر بالتحقق من الهوية الشخصية لمقدم البطاقة⁽¹⁷⁾.

ومما يلاحظ بهذا الشأن قيام الجهة المصدرة للبطاقة بتضمين عقد الإصدار شرطاً صريحاً بضرورة تقييد الحامل بالاستعمال الشخصي للبطاقة وعدم اعارتها أو التنازل عنها لأي شخص آخر أياً كانت العلاقة التي تربطه به، وغالباً ما يترتب على مخالفة الحامل لهذه الشرط قيام المسؤولية التعاقدية أمام الجهة المصدرة عن جميع المعاملات التي تتم بواسطة الغير، مع تمتع الجهة المصدرة في هذه الحالة بإمكانية فسخ العقد واسترداد البطاقة.

المبحث الثاني
التحديات التي تواجه بطاقات الدفع الالكتروني وسبل حمايتها

بطاقات الدفع الالكتروني تواجه العديد من التحديات في العراق، حيث تشمل هذه التحديات الأمان والحماية من الاحتيال والاختراقات الإلكترونية، ويجب أن تكون الشركات المشغلة لبطاقات الدفع الالكتروني ملتزمة بتطبيق أعلى معايير الأمان والحماية لضمان سلامة المعاملات المالية وبيانات العملاء، بالإضافة إلى ذلك يجب توعية المستخدمين بأهمية حماية معلوماتهم الشخصية والتأكد من استخدام

العميل قبل وضع ثقتها فيه، وللجهة المصدرة الحق في رفض التعاقد مع الشخص الذي يتقدم بطلب إصدار البطاقة إذا لم تتوفر فيه عناصر الثقة المطلوبة، كما لا يجوز للعميل التصرف بالبطاقة للغير ويترتب على مبدأ الاعتبار الشخصي أنه يمكن للجهة المصدرة إلغاء البطاقة بإرادتها المنفردة قبل انتهاء أجل الاعتماد، أو عدم تجديد الاعتماد لفترات لاحقة في حال حدوث أي أمر يخل بالثقة في العميل، مثل وفاته أو فقدانه للأهلية أو إفلاسه أو تدهور مركزه المالي.

لما كانت بطاقة الاعتماد المتجدد تقوم أساساً على الاعتبار الشخصي، فقد بات من الضروري أن يكون استعمال تلك البطاقة مقصوراً على الحامل الذي صدرت باسمه. ومما يؤكد إضفاء الصفة الشخصية على البطاقة إعطاء كل حامل لها رقماً سرياً يختلف بالتأكد عن الأرقام السرية للحملة الآخرين، إضافة إلى ضرورة توقيع الحامل شخصياً على الإيصالات التي يقدمها له التاجر، كشرط لإتمام عملية البيع بنظام البطاقة وضرورة مطابقة هذا التوقيع للتوقيع الموجود على ظهر البطاقة والعائد لحاملها الشرعي، فضلاً عن ضرورة مطابقة اسم مستعمل البطاقة مع الاسم الموجود عليها، ويتم

(17) محمود محمد أبو فروة، الخدمات البنكية الالكترونية عبر الانترنت، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2017، ص 32.

بطاقات الدفع الإلكتروني في بيئات آمنة وموثوقة.

حيث يجب على الحكومة والمصارف العراقية الاستثمار في تطوير الأنظمة التكنولوجية الداعمة للدفع الإلكتروني، بما في ذلك تحسين شبكات الإنترنت، وتوفير أجهزة نقاط بيع أكثر أماناً وتطوراً للتجار، حيث ينبغي على المؤسسات المالية اعتماد تقنيات تشفير حديثة لحماية بيانات العملاء والمعاملات، واستخدام تقنيات مثل المصادقة الثنائية والتوقيع الإلكتروني يمكن أن يقلل من مخاطر الاحتيال، لذلك من الضروري أيضاً للجهات المختصة في العراق تطوير قوانين وسياسات تنظيمية تحمي حقوق المستخدمين وتضع إطار عمل مناسب لمكافحة الجرائم الإلكترونية المتعلقة بالدفع الإلكتروني.

بناء على ذلك سوف نقوم بتقسيم المبحث إلى مطلبين، سوف نتحدث في المطلب الأول عن التحديات والعوائق التي تواجه بطاقات الدفع الإلكتروني في العراق، أما في المطلب الثاني سوف نتحدث عن الحماية القانونية لبطاقات الدفع الإلكتروني في العراق.

المطلب الأول
التحديات والعوائق التي تواجه بطاقات الدفع الإلكتروني في العراق

تعاني الدول النامية بشكل عام والعراق بشكل خاص من تخلف اقتصادي كبير عن مواكبة تطورات الاقتصادية الحاصلة في الدول المتقدمة منها والمتخلفة، حتى أصبحت فجوة التخلف كبيرة وأخذت مؤشرات الواقع تدل على التراجع بدل التقدم، وهذا ما انعكس على مجمل النشاطات الاقتصادية والإدارية والسياسية والاجتماعية على حد سواء وخاصة ما ارتبط بشكل مباشر بتحقيق إيرادات مالية كبيرة⁽¹⁸⁾.

لذلك فإن بطاقات الدفع الإلكتروني في العراق تواجه عدة تحديات وعوائق تؤثر على انتشارها وكفاءتها، سواء من الناحية التقنية أو الاجتماعية أو القانونية، ورغم الجهود المبذولة لتعزيز نظم الدفع الإلكتروني، إلا أن هناك عقبات يجب تجاوزها لتحقيق نمو مستدام في هذا المجال. فيما يلي أبرز التحديات والعوائق:

1. البنية التحتية التكنولوجية الضعيفة في العراق لا تزال تعاني من نقص في التطور، وخاصة في المناطق النائية، من خلال عدم توفر شبكة إنترنت سريعة ومستقرة بشكل واسع

(18) سعد عطية حمد الموسى، دور الضرائب في الإصلاح

المالي ومواجهة الأزمة، المجلة القانونية، المجلد 8،

العدد 6، السودان، 2020، ص 2281.

الورقي، إضافة إلى ضعف الأمان الرقمي في بعض المؤسسات المالية يزيد من احتمالية تعرض الحسابات للقرصنة أو الاحتيال.

4. نقص التشريعات والقوانين المنظمة على الرغم من وجود بعض القوانين المتعلقة بالمدفوعات الإلكترونية، مثل قوانين البنك المركزي العراقي، إلا أن هناك حاجة ماسة إلى تشريعات أكثر شمولية ووضوحاً لتنظيم استخدام بطاقات الدفع الإلكتروني وحماية حقوق المستخدمين، كما إن غياب قوانين واضحة لحماية المستهلك في المعاملات الإلكترونية وعدم وجود عقوبات صارمة ضد الاحتيال الإلكتروني يُعتبر تحدياً كبيراً⁽²¹⁾.

5. التحديات الأمنية والاحتيال الإلكتروني حيث تعتبر الجرائم الإلكترونية تشكل تحدياً رئيسياً أمام انتشار الدفع الإلكتروني في العراق قرصنة البيانات المالية والاحتيال الإلكتروني يمثلان تهديداً حقيقياً تتطلب معالجة هذه التحديات تعزيز نظم الأمان الرقمية وزيادة المراقبة لحماية المستخدمين من الهجمات، على اعتبار أن بعض الأنظمة المصرفية في العراق قد لا تستخدم تقنيات الأمان المتقدمة مثل

يعيق اعتماد بطاقات الدفع الإلكتروني، حيث أن معظم الأنظمة تعتمد على الاتصال بالإنترنت، إضافة إلى قلة في انتشار أجهزة الصراف الآلي (ATM) وأجهزة نقاط البيع (POS) في العديد من المناطق، كما أن بعض الأماكن التجارية الصغيرة لا تزال غير مجهزة لقبول البطاقات الإلكترونية، مما يحد من انتشار استخدامها⁽¹⁹⁾.

2. نقص الوعي المالي والتقني حيث يواجه الكثير من المواطنين في العراق نقصاً في الوعي بفوائد واستخدامات بطاقات الدفع الإلكتروني. قد يكون الأفراد غير متعلمين بما يكفي حول كيفية استخدام هذه البطاقات أو غير واثقين من الأمان المرتبط بها، كما إن المعرفة التكنولوجية محدودة بين شرائح واسعة من السكان، خاصة في المناطق الريفية وبين كبار السن، مما يشكل عقبة أمام انتشار نظم الدفع الإلكتروني⁽²⁰⁾.

3. انعدام الثقة في الأمان الرقمي حيث هناك مخاوف مستمرة من الاحتيال الإلكتروني وسرقة البيانات الشخصية الكثير من الأفراد والشركات في العراق لا يزالون غير واثقين من الأمان المرتبط باستخدام بطاقات الدفع الإلكتروني، مما يجعلهم يفضلون التعامل بالنقد

⁽²⁰⁾ أحمد صبيح عطية، الصيرفة الإلكترونية في العراق عناصر النجاح والإخفاق، مجلة كلية الكوت الجامعية، العدد (1)، 2015، ص55.

⁽²¹⁾ محمود محمد أبو فروة، الخدمات البنكية الإلكترونية عبر الانترنت، مرجع سابق، ص42.

⁽¹⁹⁾ وليد عدي عبد النبي، الجهاز المصرفي العراقي نشأته وتطوره وأفاقه المستقبلية، البنك المركزي العراقي، 2015، ص36.

التشفير القوي أو المصادقة الثنائية بشكل كامل، مما يزيد من مخاطر الاحتيال⁽²²⁾.

6. نقص الدعم الحكومي والمؤسسي في بعض الحالات، لم تُبذل الجهود الكافية من قبل الحكومة والمؤسسات المالية لتعزيز استخدام بطاقات الدفع الإلكتروني أو تطوير البنية التحتية اللازمة لدعم هذه الخدمات، حيث يتطلب التوسع في نظم الدفع الإلكتروني دعماً حكومياً أكبر، سواء من خلال وضع سياسات تشجع على اعتماد الدفع الإلكتروني أو من خلال الاستثمار في تحسين البنية التحتية الرقمية، كما أن بعض الشركات والمؤسسات الصغيرة قد تكون مترددة في تبني هذه التكنولوجيا نظراً لتكاليف تركيب الأنظمة وتحديثها⁽²³⁾.

7. الاعتماد الكبير على النقد الورقي حيث يعتبر العراق يُعتبر من الدول التي لا تزال تعتمد بشكل كبير على النقد الورقي في المعاملات اليومية، وإن الثقافة المالية في العراق تميل إلى تفضيل التعامل النقدي بسبب تاريخ طويل من عدم استقرار النظام المصرفي، وهو ما يجعل التحول إلى نظم الدفع الإلكتروني بطيئاً، إضافة إلى غياب الثقة في النظام المالي، إضافة إلى

تجارب سابقة من عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي، يجعلان المواطنين والشركات تفضل الاحتفاظ بالنقد.

8. رسوم وتكاليف استخدام بطاقات الدفع هناك رسوم مرتفعة نسبياً مرتبطة باستخدام بطاقات الائتمان أو بطاقات الدفع الإلكتروني في بعض الأحيان، سواء من حيث رسوم المعاملات أو رسوم السحب النقدي من أجهزة الصراف الآلي، هذه التكاليف قد تشكل عبئاً على المستخدمين، وتحد من رغبتهم في استخدام هذه البطاقات بشكل دائم، وإن بعض التجار قد يرفضون قبول بطاقات الدفع الإلكتروني بسبب العمولات المصرفية التي يتم فرضها على المعاملات⁽²⁴⁾.

9. قلة انتشار الثقافة المصرفية بين السكان تمثل تحدياً آخر، فالعديد من المواطنين خاصة في المناطق الريفية، لا يمتلكون حسابات مصرفية مما يجعل من الصعب عليهم الاستفادة من خدمات بطاقات الدفع الإلكتروني، وتعزيز الثقافة المصرفية وتشجيع فتح الحسابات هو خطوة أساسية لتوسيع استخدام هذه البطاقات.

(24) محمود محمد أبو فروة، الخدمات البنكية الإلكترونية عبر الانترنت، مرجع سابق، ص 55.

(22) أحمد صبيح عطية، الصيرفة الإلكترونية في العراق عناصر النجاح والإخفاق، مرجع سابق، ص 60.

(23) مصطفى محمد إبراهيم، المدفوعات الإلكترونية وأثره في فاعلية المصارف التجارية، جامعة بغداد، المعهد العالي للدراسات المالية والمحاسبية، 2014، ص 20.

10. التحديات الجغرافية والاقتصادية

فالعراق يواجه تحديات جغرافية وأمنية في بعض المناطق، مما يؤثر على تقديم الخدمات المالية هناك. المناطق التي تعاني من انعدام الاستقرار السياسي أو الأمني تكون أقل قدرة على استقبال الخدمات المالية الإلكترونية، مما يعزز من الاعتماد على النقد في تلك المناطق⁽²⁵⁾.

المطلب الثاني

الحماية القانونية لبطاقات الدفع الإلكتروني في العراق

إن الحماية القانونية لبطاقات الدفع الإلكتروني تُعد جزءاً مهماً من الإطار القانوني الذي يهدف إلى تعزيز الثقة والأمان في استخدام أنظمة الدفع الإلكتروني. في العراق، يتم تنظيم هذا المجال ضمن القوانين المصرفية العامة والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي، وعلى الرغم من وجود بعض الأسس القانونية فإن الحماية القانونية لبطاقات الدفع الإلكتروني لا تزال بحاجة إلى تعزيز وتطوير لتغطية كافة الجوانب المتعلقة بالأمان وحماية المستخدمين.

أولاً- الحماية بموجب القوانين المنظمة

لبطاقات الدفع الإلكتروني في العراق⁽²⁶⁾:

قانون البنك المركزي العراقي: يلعب البنك المركزي دوراً رئيسياً في تنظيم الأنظمة المصرفية، بما في ذلك الإشراف على نظم الدفع الإلكتروني، حيث يُصدر تعليمات تنظيمية للبنوك والمؤسسات المالية حول كيفية إدارة نظم الدفع وضمان أمان التعاملات.

قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (القانون رقم 39 لسنة 2015): يحدد هذا القانون إطاراً لتنظيم المدفوعات الإلكترونية ومنع استغلالها في عمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، ويتضمن القانون تدابير للمراقبة على المعاملات المالية الرقمية، بما في ذلك تلك التي تتم بواسطة بطاقات الدفع الإلكتروني.

قانون العقوبات العراقي: يشمل بعض البنود المتعلقة بمعاينة الجرائم الإلكترونية التي قد تشمل الاحتيال باستخدام بطاقات الدفع الإلكتروني.

ثانياً- الحماية بموجب قانون المعاملات الإلكترونية:

يثير استخدام التقنيات العلمية عند إبرام العقد مشاكل قانونية، ومنها الإثبات بما ينسجم مع تلك التقنيات عبر الانترنت الذي يتم في ظل

⁽²⁶⁾ قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم 39 لسنة 2015

⁽²⁵⁾ أحمد صبيح عطية، الصيرفة الإلكترونية في العراق عناصر النجاح والإخفاق، مرجع سابق، ص 65.

غياب الدعامات المادية الخطية، يتم عبر وسائل معلوماتية، سواء من حيث تحديد موضوع المعاملة وكيفية تنفيذها دون دعامات مادية مكتوبة⁽²⁷⁾. وبسبب تطور وسائل الاتصالات الحديثة باستخدام الانترنت سواء في التجارة الالكترونية أو العمليات المصرفية، إذ يتم تسوية المعاملات الالكترونية بوسائل الدفع الالكتروني، كالتحويل المصرفي والصكوك الالكترونية والنقود الالكترونية ومنها بطاقة الدفع الالكتروني، ولكي تواكب المصارف هذا التطور التقني، فقد أنشأت لها مواقع الكترونية خاصة على شبكة الانترنت لسهولة الاتصال بعملائها وانجاز العمليات المصرفية الالكترونية، ومنها بطاقة الدفع الالكتروني واتصال أجهزة الصراف الآلي بالموقع الخاص للمصرف، سواء كان في علاقة المصرف بعملائه أو علاقة المصرف بالتاجر أو علاقة المصرف بمصرف آخر في التحويل المصرفي الالكتروني وغيره . إن العمليات المصرفية التي تجريها البنوك الالكترونية تتم في بيئة غير مادية مما يثير مشكلة المحررات الالكترونية ومنها إصدار بطاقة الدفع الالكتروني

والوفاء بها، ومعالجة البطاقة عبر الانترنت والتحويل المصرفي الالكتروني⁽²⁸⁾. وحتى يكون للمحرر الالكتروني حجية المحرر الورقي في الإثبات، لابد أن يكون موقعاً وموثقاً، وفقاً لقانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية العراقي رقم (78) لسنة 2012، فقد اشترطت أولاً توافر وسائل لتحديد هوية الموقع والدالة على موافقته لما ورد في المستند الالكتروني وبحسب اتفاق الموقع والمرسل إليه حول كيفية إجراء المعاملة الالكترونية، ثانياً يكون للتوقيع الالكتروني في نطاق المعاملات المدنية والتجارية والادارية ذات الحجية المقررة للتوقيع الخطي، وعليه يجوز التوقيع الالكتروني الحجية في الإثبات إذا كان معتمداً من جهة التصديق وتوافرت فيه الشروط الآتية:

أن يرتبط التوقيع الالكتروني بالموقع وحده دون غيره.

أن يكون الوسيط الالكتروني تحت سيطرة الموقع وحده دون غيره ثالثاً أن يكون أي تعديل أو تبديل في التوقيع الالكتروني قابلاً للكشف⁽²⁹⁾.

⁽²⁸⁾ ذكرى عبد الرزاق، النظام القانوني للبنوك الإلكترونية،

دار الجامعة الجديد، الاسكندرية، 2015، ص 84.

⁽²⁹⁾ المادة (5) من قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم 78 لعام 2012.

⁽²⁷⁾ عصمت عبد المجيد بكر، دور التقنيات العلمية في

الإثبات دراسة مقارنة في ضوء قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم 78 لعام 2012، دار الكتب العلمية، مصر، 2015، ص 51.

ويرتبط مدى اعتبار المحرر أو الوثيقة الالكترونية كدليل كامل للإثبات ضرورة أن يكون هذا المحرر موقعا والتوقيع الالكتروني يكون على شكل رقم أو رمز معين يختلف عن التوقيع الخطي، لأن التوقيع شرط لصحة المحرر ويعبر عن رضا الموقع بما ورد فيه من التزامات، ومن خلال التوقيع يتم التحقق من هوية الشخص الموقع وتمييزه عن غيره وتعبيره عن قبول مضمون الكتابة الواردة على المحرر.

وقد تتعرض المحررات الالكترونية للغلط أو التزوير والغش ومنها التوقيع الالكتروني، ويتم معالجتها عبر بيانات رقمية مشفرة، حيث يتم تأمين كافة أشكال الدفع الالكتروني من قبل المصارف عبر توقيعات الكترونية تثبت هوية رسالة الدفع المرسله للبنك، وهناك مشكلة الهوية وتحقق الذاتية وحجية التوقيع الالكتروني في الإثبات، ولأجل التأكد من عدم وجود تزوير أو تلاعب في البيانات، فلا بد أن يكون للتوقيع الالكتروني حجية في الإثبات، وفيما يتعلق باستخدام التوقيع الرقمي، فلكي يحظى بالصحة والحجية في الإثبات.

ينبغي أن يتسم النظام المعلوماتي المستخدم من البنك أو المؤسسة المالية بالدقة والفاعلية من

حيث الأمن والثقة والمصادقية وتشفير هذا التوقيع، ويشير التشفير ببطاقة الدفع الالكتروني مشكلة الإثبات، ويحدد عادة في العقد المبرم بين المصرف والحامل كيفية إثبات المعاملة عبر الانترنت بواسطة الشفرة السرية ولضمان عدم تسرب المعلومات عن حساب الحامل ورقم البطاقة والرقم السري يقوم الترميز للحيلولة دون الدخول غير المشروع من قبل الغير في الاتصالات والمبادلات والرسائل الالكترونية بين أطراف العقد⁽³⁰⁾.

وتتلخص أغراض التشفير في عدم إمكانية تزوير التوقيع، مالم يفقد الموقع السيطرة على المفتاح الخاص بتوثيق الرسالة الالكترونية، فيعمل هذا التشفير على تحديد هوية الرسالة الموقعة بدقة وبقوة ويقين وأن إنشاء التوقيع الالكتروني والتأكد من صحته بالتشفير يتطلب الفعالية أي المستوى العال من الضمان بأن التوقيع للموقع دون ريب أو شك، ومن نص المادة (5) من قانون التوقيع الالكتروني يتبين أن شروط حجية التوقيع الالكتروني هي⁽³¹⁾:

1. أن يدل التوقيع الالكتروني على صاحبه والتزامه بمضمون السند الالكتروني الموقع عليه، أي تحديد الهوية لصاحب التوقيع.

(30) عصمت عبد المجيد بكر، دور التقنيات العلمية في الإثبات دراسة مقارنة في ضوء قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم 78 لعام 2012، مرجع سابق، ص52.

(31) فراس محمد خليل، الدفع الالكتروني عبر الهاتف النقال، مجلة الدراسات النقدية والمالية، العدد (3)، 2018، ص68.

2. أن يكون مقروءاً، مستمراً مباشراً ويسهل تطبيق هذا الشرط على التوقيع الالكتروني نظراً لسرعة ودقة إجراء المعاملة من خلال الرقم السري الذي يبقى واضحاً مقروءاً ومفهوماً من صاحب البطاقة المصرفية والمصرف، ويشترط الحفاظ على التوقيع الالكتروني بحيث يبقى بالصورة ذاتها الذي صدر فيه من مصدره ووصله إلى المرسل إليه، وتتم عملية الحفاظ على التوقيع الالكتروني بالجوء إلى عملية الضغط الالكتروني أي ضغط البيانات الالكترونية بحيث تتحول إلى مجموعة من أرقام أو حروف تختلف في شكلها عن البيانات الأصلية المضغوطة، لكنها تحتوي على هذه البيانات ذاتها، فإذا أعيدت عملية فك الضغط الالكتروني تعود البيانات الأصلية في شكلها السابق ذاته⁽³²⁾.

3. أن يتصل التوقيع الالكتروني بالسند الالكتروني وبالرغم من ربط التوقيع بالسند الالكتروني وتأمينه من التلاعب فيهما، فإن هناك اتجاه يرى أن يتدخل المشرع لتحديد التقنيات التي إذا ما تم استخدامها، يكون التوقيع الالكتروني صحيحاً وتحقق الارتباط المادي بين التوقيع والسند الالكتروني، إذ لا بد أن يكون

مرتبطاً ارتباطاً تاماً، ففي بطاقة الائتمان يدخل الحامل بطاقته في الصراف الآلي أولاً ثم يدخل الرقم السري، وأخيراً يقوم بإدخال المبلغ الذي يريد سحبه، فالصراف الآلي يعبر عن إرادة الحامل صاحب التوقيع الالكتروني ودور الصراف الآلي دور القلم⁽³³⁾.

4. سيطرة الموقع وحده على وسيلة التوقيع الالكتروني وبخلافه لا يعتبر التوقيع حجة على الموقع ولا على غيره حيث اشترطت المادة الخامسة من قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية العراقي أن يكون التوقيع تحت إمرة الموقع المباشرة دون غيره، ويكون للمستندات الالكترونية حجية المستندات الورقية في الإثبات حسب للمادة ويكون للمستندات الالكترونية حجية المستندات الورقية في الإثبات حسب المادة 13/ أولاً، إذا توفرت فيها الشروط الآتية⁽³⁴⁾:

- 1- أن تكون المعلومات الواردة فيها قابلة للحفظ والتخزين بحيث يمكن استرجاعها في أي وقت.
- 2 - لا تقبل التعديل بالإضافة أو الحذف.
- 3- أن يكون هناك ارتباط بين السند والتوقيع الوارد عليها، وأن تكون المعلومات

⁽³³⁾ معادي أسعد صوالحة، بطاقات الائتمان الالكترونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، بيروت، 2011، ص55.
⁽³⁴⁾ المادة 13/ أولاً من قانون التوقيع الالكتروني.

⁽³²⁾ حوالف عبد الصمد، النظام القانوني لوسائل الدفع الالكتروني، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2016، ص25.

الواردة فيها دالة على من ينشئها أو يتسلمها وتاريخ ووقت إرسالها وتسلمها.

ويعد المستند الإلكتروني أو أي جزء منه حاملاً للتوقيع الإلكتروني وموثقاً للمستند بكامله من تاريخ انشائه ولم يتعرض إلى أي تعديل ما لم يثبت خلاف ذلك⁽³⁵⁾.

ثالثاً_ الحماية القانونية بموجب قانون حماية المستهلك

يعتبر حامل بطاقة الدفع الإلكتروني في عقد البيع المبرم بينه وبين التاجر مستهلكاً، والمستهلك وفقاً للمادة (1) خامساً قانون حماية المستهلك العراقي رقم (1) لسنة 2010 هو الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يتزود بسلعة أو خدمة بقصد الاستفادة منها، أي لاستعماله الشخصي ويلتزم التاجر المجهز وفقاً لقانون حماية المستهلك بالإعلام سواء البيانات الخاصة بالسلعة أو الخدمة أو الثمن وللمستهلك الحق في الحصول على المعلومات المتعلقة بحماية حقوقه ومصالحه المشروعة، ومنها المعلومات الناشئة عن مواصفات السلع والتعرف على الطرق السليمة لاستعمالها أو كيفية تلقي الخدمة، وما يثبت شراؤه أي سلعة أو تلقيه أي خدمة مبينا فيها قيمة وتاريخ ومواصفات السلعة وعددها وكميتها ونوعها وسعرها.

وقضت المادة (6) ثانياً من القانون أن للمستهلك وكل ذي مصلحة في حالة عدم حصوله على المعلومات المنصوص عليها في هذه المادة له إعادة السلع كلاً أو جزءاً إلى المجهز والمطالبة بالتعويض أمام المحاكم المدنية عن الضرر الذي يلحق به أو بأمواله من جراء ذلك، أي تتحقق مسؤوليته المدنية العقدية لإخلاله بالالتزام بالإعلام ويلتزم بالتعويض إذا تحققت شروط المسؤولية المدنية وهو إلحاق ضرر مباشر هذا ويلتزم المجهز بالاحتفاظ بوصولات البيع والشراء أو نسخها وعرضها أو تقديمها إلى الجهات الرسمية المختصة عند طلبها أو تمكينها من الاطلاع عليها في محله دون أية معارضة⁽³⁶⁾.

وأن يدون على جميع مراسلاته ومطبوعاته وإعلاناته اسمه التجاري وعنوانه وأية علامة يعتمدها قانوناً أن وجدت، ويشمل ذلك أيضاً في التعاقد الإلكتروني الاحتفاظ بالمستندات الإلكترونية، وإعلام المستهلك عن الأسعار التي يجري التعامل بها في التعاقد عن بعد للسلعة والخدمة وحق الرجوع عن العقد بسبب كون إرادة المشتري إرادة متسربة متأثرة بوسائل الدعاية والاعلان الحديثة، أو تحت ضغط إجراءات وتسهيلات البائع بحيث لم يأخذ المشتري وقته

(35) المادة 17 / أولاً من قانون التوقيع الإلكتروني.

(36) المادة (6) من قانون المستهلك العراقي رقم 1 لعام

2010.

الكافي للتأبير والتأمل فضلاً عن قلة خبرته فيما يتعلق بموضوع العقد.

الخاتمة

تعتبر بطاقات الدفع الإلكتروني خطوة محورية نحو تحديث النظام المالي في العراق، حيث تُسهم في تعزيز الكفاءة المالية والأمان وتقليل الاعتماد على النقد الورقي، ورغم المزايا العديدة التي توفرها هذه البطاقات، إلا إن انتشارها الواسع يواجه مجموعة من التحديات التقنية والتنظيمية والاجتماعية التي تعيق تحقيق الفوائد المرجوة منها من الضروري أن تعمل الجهات المسؤولة على مواجهة هذه التحديات لضمان استخدام آمن وفعال لبطاقات الدفع الإلكتروني في جميع أنحاء البلاد.

وفي نهاية البحث توصلنا الى العديد من النتائج والتوصيات التالية:

أولاً_ الاستنتاجات

بطاقة الدفع الإلكتروني توفر طريقة سريعة وآمنة لإجراء المعاملات المالية دون الحاجة إلى التعامل المباشر بالنقد، هذا يسهم في تقليل الوقت اللازم لإتمام الصفقات، سواء بين الأفراد أو بين الأفراد والتجار، مما يجعل العمليات أكثر سلاسة وكفاءة، بالإضافة إلى ذلك، يقلل الاعتماد على النقد من الأخطاء البشرية في الحسابات ويزيد من دقة المعاملات.

تفعيل قانون التوقيع الإلكتروني وإصدار تعليمات من البنك المركزي فيما يتعلق بالنقود الإلكترونية ومنها بطاقة الدفع الإلكترونية.

هناك نقص في الوعي العام بفوائد بطاقات الدفع الإلكتروني، ما يجعل الكثير من الأفراد يترددون في استخدامها.

من الضروري مراجعة وتحديث التشريعات المتعلقة ببطاقات الدفع الإلكتروني لضمان حماية حقوق المستخدمين، والحد من الجرائم الإلكترونية المرتبطة بالاحتيال والسرقة.

ثانياً_ المقترحات

يجب على الحكومة العراقية بالتعاون مع القطاع الخاص تعزيز البنية التحتية اللازمة لأنظمة الدفع الإلكتروني، بما يشمل تقنيات الحماية المتقدمة لضمان أمان المعاملات، من خلال الاستثمار في تحديث الأنظمة التكنولوجية الداعمة لعمليات الدفع الإلكتروني، مثل شبكات الإنترنت ذات السرعة العالية وأجهزة نقاط البيع (POS) وأجهزة الصراف الآلي بناء بنية تحتية قوية هو الأساس الذي يمكن من خلاله تفعيل خدمات الدفع الإلكتروني في مختلف القطاعات الاقتصادية.

يتطلب الأمر جهوداً مشتركة من قبل المؤسسات المالية والحكومية لتنظيم حملات توعية تهدف إلى تعريف الجمهور بفوائد بطاقات الدفع الإلكتروني وكيفية استخدامها بأمان، هدف تنظيم حملات التوعية إلى تعريف الجمهور بمزايا بطاقات الدفع الإلكتروني، مثل السهولة، والسرعة، والأمان مقارنة بالاعتماد على النقد الورقي، فعندما يفهم الأفراد الفوائد الملموسة التي تقدمها هذه البطاقات، مثل تقليل مخاطر السرقة والتحكم الأفضل في النفقات، سيتشجعون على استخدامها.

ينبغي على المؤسسات المالية توفير تقنيات تشفير متطورة وبرامج حماية لتأمين البيانات ومنع عمليات القرصنة والاحتيال الإلكتروني، من خلال تحديث أنظمة الحماية بشكل مستمر

لمواكبة التطورات في تقنيات القرصنة والهجمات الإلكترونية، فالقرصنة الإلكترونية تتطور بسرعة، وإذا لم يتم تحديث البرامج الأمنية بشكل دوري، قد تصبح الأنظمة عرضة للهجمات الجديدة. يجب تقديم برامج ومبادرات لتشجيع فئات المجتمع غير المشمولة مصرفياً على استخدام بطاقات الدفع الإلكتروني مع تقديم خدمات ميسرة تتناسب مع احتياجاتهم.

قائمة المصادر

أولاً_ الكتب

1. أحمد السيد إبراهيم، الدفع بالنقود الالكترونية الماهية والتنظيم القانوني، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2015.
2. أحمد عبد العليم العجمي، نظم الدفع الالكترونية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2017.
3. أشرف السيد حامد، المعاملات المصرفية والمدفوعات للإلكترونية، دار الفكر الجديد، مصر، 2013.
4. بشرى طالب سلمان، أنظمة الدفع الالكترونية في العراق، البنك المركزي العراقي، العراق، 2013.
5. حوالف عبد الصمد، النظام القانوني لوسائل الدفع الالكتروني، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2016.
6. ذكرى عبد الرزاق، النظام القانوني للبنوك الإلكترونية، دار الجامعة الجديد، الاسكندرية، 2015.
7. عصمت عبد المجيد بكر، دور التقنيات العلمية في الإثبات دراسة مقارنة في ضوء قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم 78 لعام 2012، دار الكتب العلمية، مصر، 2015.
8. فاروق إبراهيم جاسم، الوجيز القانون التجاري العزاوي، ط1، دار السيسبان، بغداد، 2015.
9. محمود محمد أبو فروة، الخدمات البنكية الالكترونية عبر الانترنت، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2017.
10. مصطفى موسى العجارمة، التنظيم القانوني للتعاقد عبر شبكة الانترنت، دار الكتب القانونية، مصر، 2015.
11. معادي أسعد صوالحة، بطاقات الائتمان الالكترونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، بيروت، 2011.
12. نضال سليم، أحكام عقود التجارة الالكترونية، ط3، دار الثقافة، الأردن، 2010.
13. وليد عدي عبد النبي، الجهاز المصرفي العراقي نشأته وتطوره وأفاقه المستقبلية، البنك المركزي العراقي، 2015.

ثانياً_ المجلات

1. أحمد صبيح عطية، الصيرفة الالكترونية في العراق عناصر النجاح والإخفاق، مجلة كلية الكوت الجامعية، العدد (1)، 2015.
2. أديب قاسم شندي، الصيرفة الالكترونية أنماطها وخيارات القبول والرفض، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 27، 2011.

3. عادل يوسف الشكري، "الحماية الجنائية لبطاقات الدفع الالكترونية"، مجلة مركز دراسات الكوفة، كلية القانون، جامعة الكوفة، العدد 11، 2012.
4. فراس محمد خليل، الدفع الالكتروني عبر الهاتف النقال، مجلة الدراسات النقدية والمالية، العدد (3)، 2018.
5. نضال صاحب، أثر استخدام تقنيات الصيرفة الالكترونية في الصناعة المصرفية التنافسية، مجلة التقني، المجلد 30، العدد 4، مصر.
6. هدى عباس محمد رضا، "الجرائم الماسة ببطاقات الائتمان الالكترونية دراسة مقارنة"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الكوفة، العراق، العدد 15، 2015.
7. عبد الستار حمد أنجاد، الضريبة على الشركات الالكترونية، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، مجلد 2، عدد 6، العراق، 2013، ص 177.
8. سعد عطية حمد الموسى، دور الضرائب في الإصلاح المالي ومواجهة الأزمة، المجلة القانونية، المجلد 8، العدد 6، السودان، 2020، ص 2281.

ثالثاً_ الرسائل

1. زهراء هادي الحسيني، تفعيل القطاع المصرفي في ظل استخدام أنظمة الدفع الالكتروني، رسالة ماستر مقدمة إلى جامعة بغداد، كلية الإدارة والاقتصاد، العراق.
2. مصطفى محمد إبراهيم، المدفوعات الالكترونية وأثره في فاعلية المصارف التجارية، جامعة بغداد، المعهد العالي للدراسات المالية والمحاسبية، 2014.

رابعاً_ القوانين

1. قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم 78 لعام 2012.
2. قانون المستهلك العراقي رقم 1 لعام 2010.
3. قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم 39 لسنة 2015.

خامساً_ المواقع الالكترونية

1. الموقع الالكتروني لمصرف بغداد. <https://www.ibs, Bank of Baghdad.org/ibs/index ,jsp .com>

Abstract

Due to the spread of e-commerce and scientific progress in the means of communication and information, especially via the Internet, there has become an urgent need for the emergence of modern methods of payment that replace traditional money, such as electronic payment cards. These cards allow their holder to pay for their purchases and are used as a means of fulfillment for goods and services provided by companies. As merchants, they may also guarantee fulfillment in online business transactions up to a certain limit, there are multiple types of these cards, each of which performs various functions. However, illegal use of these cards can lead to civil liability, whether in contract or tort. In addition, such uses over the Internet may raise problems related to electronic remote contracting. Such as issues of proof using electronic documents, the validity of the electronic signature, and the applicable law, Therefore, the matter requires careful treatment that

المستخلص

نظراً لانتشار التجارة الإلكترونية والتقدم العلمي في وسائل الاتصال والمعلومات، لا سيما عبر شبكة الإنترنت، أصبحت هناك حاجة ملحة لظهور أساليب حديثة للدفع تحل محل النقود التقليدية، مثل بطاقات الدفع الإلكترونية هذه البطاقات تتيح لحاملها سداد قيمة مشترياته وتستخدم كوسيلة وفاء للسلع والخدمات المقدمة من الشركات والتجار، كما أنها قد تضمن الوفاء في المعاملات التجارية عبر الإنترنت حتى حد معين، وتوجد أنواع متعددة من هذه البطاقات، وكل منها يؤدي وظائف متنوعة، ومع ذلك فإن الاستخدام غير المشروع لهذه البطاقات يمكن أن يؤدي إلى المسؤولية المدنية، سواء كانت عقدية أو تقصيرية، بالإضافة إلى ذلك قد تثير هذه الاستخدامات عبر الإنترنت مشاكل تتعلق بالتعاقد الإلكتروني عن بُعد، مثل مسائل الإثبات باستخدام المستندات الإلكترونية، وصحة التوقيع الإلكتروني، والقانون الواجب التطبيق، لذا فإن الأمر يتطلب معالجة دقيقة تشمل النصوص القانونية، والمعالجات القضائية، وكذلك البحوث والدراسات القانونية ذات الصلة.

includes legal texts, judicial treatments, as well as relevant legal research and studies.

